وّ َرَآئِيْ - . ومما يبين لك أنّ المولى كلّ وَلي حديث النبي عليه السلام : أيّما امرأة نكحت بغير أمر مولاها فنكاحها باطل ; أراد بالمولى الوَلي . [و -] قال ا عزّ وجلّ يَوْمَ لاَ يُغْنِيْ مَوْلىً عَنْ مّ َوْلَى شَيْئاً - . فنراه إنما عنى ابن العم خاصة دون سائر أهل بيته . وقد يقال للحليف [أيضا -] : مولى ; قال النابغة الجعدي : [الطويل] ... مواليَ حِلفٍ لا مَوالي قرابةٍ ... ولكن قَطيناً يسألون الأتاويا ... .

والأتاوي جمع إتاوة وهي الخراج . وقال [أبو عبيد -] : في حديثه عليه السلام نهانا رسول ا عن أن نسْتقبل القبلة ببول أو غائط فلما قَدِمنا الشام وَجَدْنا مَرافقهم قد استُقبل بها القبلة فكنّا ننحرف ونَستغفر ا